في اللساني مجاز في اللساني وقوله بالجميل الى اخره فصل
ثم اخرج به الثنا باللسان لغير الجميل ان قلنا برأي
عز الدين بن عبد السلام ان الثنا حقيقة في الخير
والشر المستند فيه الى حديث من بجنازة فاثنوا عليها
خيرا ثم بجنازة فاثنوا عليها شرا فان قلنا برأي
الجمهور انه حقيقة في الخير فقط كما يستفاد من
تعريفه السابق فهو مستغنى عنه وفائدة ذكره
حينئذ تحقيق ماهية الثنا كما هو الاصل في ذكر
قيود الثنا نظير ما مر والى الجميل للجنس وصدق
بالواحد والاكثر والالزم خروج الثنا ببعض
الصفات الجميلة او على بعضها فيفسد التعريف
ثم ان الباقي في قوله باللسان للدلالة وفي قوله
بالجميل يحتمل ان تكون للتعدية فيكون المراد
بالجميل المحمود به ولم يقيده بكونه اختياريا
لانه لا يشترط فيه ذلك ويكون حينئذ ساكتا
عن ذكر المحمود عليه ويحتمل ان تكون للسببية
او بمعنى على فيكون المراد بالجميل المحمود
عليه والواجب حينئذ تقييده بكونه اختياريا
لانه يشترط فيه ذلك على الصحيح ليخرج الثنا
على الجميل غير الاختياري فانه يسمى مدحا
لا حمدا فيقال مدحت اللولوة على صفائها
دون حمدتها او مدحت زيدا على حسنه
دون حمدته وقيل لا يشترط فيه ذلك
فيكون الحمد والمدح مترادفين وهو ما يفهم
من ظاهر قول الزمخشري في الفائق الحمد

والمدح

والمدح اخوان والمراد بالاختياري ما يشمل الاختياري
حقيقة او حكما فيدخل الثنا على صفاته تعالى
الذاتية كالعلم والقدرة والارادة فانها ليست
افعالا اختيارية ولا يوصف ثبوتها له تعالى
بالاختيار اي الارادة والا كانت حادثة لكنها
لما كانت منشأ للافعال الاختيارية نزلت
منزلتها كما يحمد زيد على شجاعته باعتبار كون
الشجاعة مبدأ الاقدام وافعاله اختيارية
كالخوض في المهالك والاقدام على المعارك
وكذلك ذات المولى تسمى اختيارية باعتبار
كونها منشأ لما ذكر فصح الحمد عليها ولا يرد السمع
والبصر والكلام فانها منشأ لما ذكر لانا نقول
الحق غير الاغلب بالاغلب طرد الباب على
وتيرة واحدة او انها لما لازمت الذات ولم تؤثر
في شيء نزلت منزلتها فيكون الحمد عليها
كالحمد على الذات والجواب المطرد في جميع الصفات
ان يقال ان ذاته المقدسة لما كانت كافية
في ثبوت تلك الصفات الشريفة لها اي غير
محتاجة الى ذات اخرى توجب فيها نزلت
نزلت تلك الصفات منزلة الافعال الاختيارية
وبما تقرر من تغاير معنى الباءين صح تعلقهما
بالثنا والدفع ما يقال ان في كلامه تعلق
حرفي جر بمتحد من اللفظ والمعنى بعامل واحد
وهو ممتنع وقد علم مما ذكر تغاير المحمود به وعليه
فالاول هو مدلول الصيغة ولا يختص بالاختياري

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)